الفروق اللغوية بين ألفاظ الدليل والبرهان والحجة في القرآن الكريم

د. "محمد أديب" امرير* د. عبد الرزاق "محمد فهد" سدر**

تاريخ وصول البحث: 2023/11/5م تاريخ قبول البحث: 2024/3/31م

الملخص

تعدّ اللغة العربية من أدقّ اللغات في استعمال الألفاظ، إذ إن لكل لفظة دلالتها الخاصة بها، بحيث لا تشركها في المعنى كلمة أخرى مهما كانت قريبة المعنى، وهذا ما أعطى اللغة العربية سعة كبيرة في المفردات اللغوية.

فجاء القرآن الكريم وهو كتاب الله المنزل على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم فاستعمل تلك الألفاظ بدقة متناهية، وطريقة أبهرت أولي الألباب، وأعجزت أهل البيان.

وفي هذا البحث تناولت الفروق اللغوية بين ألفاظ ثلاثة، هي: (الدليل والبرهان والحجة)؛ وذلك لكثرة استعمالها عند كثير من الناس بل عند كثير من المختصين بمعنى واحد، وقمت بدراستها من خلال المعنى اللغوي للمفردة من المعجمات وكتب اللغة أولاً، وجعلت ملخصًا في ختام المعنى اللغوي بما ترجح من معنى دقيق للفظة، ثم أتبعتها بالمعنى الاصطلاحي وأربطه بالمعنى اللغوي، ودرست اللفظة من خلال ورودها بالآيات في الكتاب الكريم، مع شرح مبسط للآية، وختمت معنى اللفظة في القرآن الكريم بخلاصة ضمنتها المعنى الدقيق للفظة القرآنية، وفي آخر مبحث ثبت الفروق اللغوية بين الألفاظ الثلاثة حسب ما ترجح لدي.

ومن خلال الدراسة خرج البحث بنتائج أهمها: أن لكل لفظة في القرآن الكريم معناها الخاص الدقيق الذي تختلف فيه عن أختها رغم اتحادهما في بعض الجوانب، لكنهما لا ينطبقان البتة، وأن على الباحث في معاني القرآن الكريم وتفسيره أن يبيّن المعنى الدقيق للمفردة القرآنية، ولا يكتفي بما تقارب بالمعنى بين الألفاظ.

الكلمات المفتاحية: الدليل – البرهان – الحجة – الفروق اللغوية - امرير – سدر.

* أستاذ مشارك، كلية الفقه الحنفي، جامعة العلوم الإسلامية العالمية.

** أستاذ مساعد، كلية الفقه الحنفي، جامعة العلوم الإسلامية العالمية.

The Linguistic Differences Among the Terms "Evidence", "Proof, and "Argument" in the Holy Quran

Abstract

The Arabic language is one of the most precise languages in word usage, as each word has its own connotation, such that no other word can fully replace it in meaning, no matter how close in meaning. This has given the Arabic language a wide range of linguistic vocabulary.

Then The Holy Quran, which is the book of Allah revealed to our Messenger Muhammad (peace be upon him), came with an incredibly precise usage of words, and its method astounded the people of understanding and left those skilled in eloquence speechless.

This research addressed the linguistic differences between three terms: "evidence", "proof, and "argument". These terms are frequently used interchangeably by many people with the same meaning. I studied them, starting with their linguistic definitions from various dictionaries and linguistic books. First, I summarized the precise meaning of each word. Then, I explored their technical or terminological meanings and connected them to their linguistic definitions.

Furthermore, I studied each term by examining its occurrences in the Quran, providing a simplified explanation of the associated verses. I concluded by summarizing the precise Quranic meaning of each term. In the final section of the research, I solidified the linguistic distinctions between these three terms based on my findings and analysis.

The study produced several key findings, with the most significant among them being that each term in the Holy Quran has its own precise and distinct meaning, which may differ from its counterparts, despite some shared aspects. They are by no means entirely synonymous. For researchers of Quranic meanings and interpretations, it is crucial to elucidate the exact, specific meaning of Quranic terms and not simply rely on the commonalities in meaning between words.

Keywords: Evidence - Proof - Argument - Linguistic Differences - Amrir – Sidr

المقدمة:

الحمد لله الرحمن، الذي خلق الإنسان وعلمه البيان، وأنزل على رسوله القرآن، وجعله معجزة على مدار الأزمان، والصلاة والسلام على خير من نطق بالبيان حبيبنا ونبينا وسيدنا المبعوث رحمة للأنام، ورضي الله عن أصحابه الذين منّ الله عليهم بالغفران، ومن تبعهم وسار على نهجهم إلى يوم الدين بإحسان، وبعد:

فإن مما أشغل الباحثين في كتاب الله تعالى ذلك النظم المعجز، والسعي للوصول إلى ما يحمله هذا الكتاب من أسرار بلاغية عظيمة، ومن تلك الأسرار التقارب الدلالي في المعاني اللغوية للكلمة مع غيرها، فيظن القارئ أنهما في معنى واحد، فشمر كثير من الدارسين للمفردة القرآنية للكشف عن الأبعاد الخفية لمفردات القرآن الكريم، ومدى موافقتها للسياق والمناسبة التي ترد فيها، فكانت الفروق اللغوية خير معين يستقي منه الدارسون؛ ليبينوا عدم التساوي بين تلك المفردات في التعبير، فأدركوا سرّ الجمال في اختيار مفردة على أختها مع تقارب المعنى.

ومن قبل ما زال العلماء منقسمين إلى قسمين، قسم يقرّ بالترادف بين الألفاظ في القرآن الكريم، بمعنى أنه يمكن أن نستعمل كلمتين متغايرتين لهما المعنى نفسه، مثل: علم وعرف، والقعود والجلوس، وغيرها، والقسم الثاني ينكر ذلك، بمعنى أن القرآن الكريم عند استعماله لمفردة معينة فإنها هي وحدها التي تؤدي المعنى المطلوب، ولا يؤدي غيرها المعنى نفسه مهما كانت تلك المفردة قريبة المعنى من أختها.

وقضية الترادف تبدو في الوهلة الأولى أنها قضية تتعلق باللغة وفقهها إلا أن لها الأثر العظيم في تفسير كتاب الله تعالى، وفهم معانيه، وكذلك في السنة النبوية المطهرة، فلو نظرنا إلى الحديث الذي يرويه الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ قُلِ: اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، اللَّهُمَّ آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ. فَإِنْ مُتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ، فَأَنْتَ عَلَى الْفِطْرَةِ، وَاجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَتَكَلَّمُ بِهِ. قَالَ: فَرَدَّدْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا بَلَغْتُ: اللَّهُمَّ آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، قُلْتُ: وَرَسُولِكَ، قَالَ: لَا، وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ» (1)

فالنبي ﷺلم يقبل من البراء ﷺ أن يضع لفظة الرسول بدلاً من نبي.

إن الدراسات التي نفت الترادف بين الألفاظ في اللغة والقرآن كثيرة، مثل ما فعله الجاحظ في كتابه "البيان والتبيين"، والعسكري أبو هلال في الكتاب البديع "الفروق اللغوية" والسيوطي في

"المزهر في علوم اللغة"، وغيرها من الكتب القديمة، وألف محمد نور الدين كتابًا أسماه "الترادف في القرآن الكريم"، وكتبت رسائل علمية وبحوث محكّمة في هذا الشأن.

وأحاول في هذا البحث أن أبين الفروق اللغوية بين عدد من المفردات القرآنية، التي عادة ما تستعمل بمعنى مقارب أو واحد، وهي: الدليل، والبرهان، والحجة، فأبين معنى تلك الألفاظ في اللغة وفي الاصطلاح، ثم في القرآن الكريم، وأختم ذلك بالفرق الدقيق بين الألفاظ المدروسة، حسب اجتهادي.

مشكلة البحث:

تتمثل مشكلة البحث في الأسئلة الآتية:

1.ما الفروق اللغوية بين الألفاظ القرآنية: الدليل، والبرهان، والحجة؟ ويتفرع من هذا السؤال ما يأتي:

أ. ما المعنى اللغوي الدقيق لكل لفظة؟

ب. ما المعنى الاصطلاحي لكل لفظة؟

ج. ما المعنى القرآني لكل لفظة؟

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى ما يأتي:

1.بيان الفرق الدقيق بين الألفاظ: الدليل والبرهان والحجة.

2.بيان وإظهار بعض من دقة استعمال القرآن الكريم للفظة القرآنية.

3.إبراز أن كل كلمة في القرآن الكريم لها دلالتها الخاصة، وأنه لا تنوب كلمة عن أخرى مهما كانت قريبة المعنى.

منهج البحث:

استُخدم منهجان في الدراسة:

1.المنهج الاستقرائي في أقوال العلماء في معنى كل لفظة.

2.المنهج التحليلي الاستنباطي، الذي يقوم على تحليل أقوال العلماء ثم الاستنباط من أقوالهم المعنى الدقيق للفظة القرآن والفرق بينها وبين غيرها.

الدراسات السابقة:

اهتم كثير من الدارسين في دراسة الفروق اللغوية بشكل عام، وفي القرآن الكريم بشكل خاص، وسأذكر ثلاث دراسات تحدثت عن الفروق اللغوية، إذ إني لم أجد من كتب في الفروق اللغوية في القرآن بين الألفاظ المدروسة في البحث:

1.دقائق الفروق اللغوية في البيان القرآني، محمد ياس خضر الدوري، وهي أطروحة دكتوراه، في جامعة بغداد، كلية التربية (ابن رشد)، بإشراف أ. د. خليل بنيان الحسون، بتاريخ 2005م، تحدث الفصل الأول عن أثر الفروق اللغوية في التعبير القرآني، مضمنًا له عدة مباحث، الأول: الفرق اللغوي في اللغة والقرآن الكريم، والفروق فرع من علوم الدلالة والإعجاز البياني، والمعاني الدقيقة للألفاظ المتقاربة في اللغة، ودقة التعبير في المفردة القرآنية، والثاني: نقض فيه ظاهرة الترادف واستبعدها من التعبير القرآني، والثالث: تحدث فيه عن أثر السياق في كشف الفروق، والرابع: ضمنه مقاييس الفروق، ثم انتقل إلى الفصل الثاني، فتحدث في المبحث الأول منه عن فروق الألفاظ، كأسماء الذوات، وخلق الإنسان، وأجناس الحيوان وغيرها، ثم المبحث الثاني، تحدث عن الصفات، كأسماء الصفات، وأسماء الغيبة، والعقائد، وغيرها، والمبحث الثالث، الأحداث وما يصدر عنها، كأفعال القدرة والكسب، وأفعال النفوس، وأعمال القلوب، وغيرها، والفصل الثالث، تحدث فيه عن فروق الأبنية، كأبنية الأفعال، وأبنية الأسماء، وأبنية الجموع، ثم الفصل الرابع، جاء الحديث فيه عن فروق الألفاظ المتقاربة الأصوات، كفروق الألفاظ المتقاربة الحروف لقرب معانيها، وفروق الألفاظ المتغايرة الحركات، وفروق الألفاظ المتعاقبة بين الواو والياء، ثم ختم الأطروحة بخاتمة، ضمنها أهم النتائج التي توصل إليها، ومنها: وجوب التنبيه على أن الترادف يتعارض ومعنى القصد المتحقق تمامًا في ألفاظ القرآن الكريم، وعلى الباحث في دلالة الألفاظ أن يتفقدها في سياق الكلام، وأن القول بالترادف في اللغة لا يعني تعميمه على القرآن الكريم، من يستقري نصوص التنزيل يجد فيها دعوة القرآن الكريم إلى التماس المعاني الدقيقة، وأنه حلية البيان.

وتختلف هذه الدراسة عن دراستي في البحث أني تحدثت عن ثلاث مفردات فقط، وفصلت القول فيها، فيما كانت دراسته أكثر شمولاً وأكثر تنوعًا من ناحية نظرية واختصارًا في بيان الفروق اللغوية بين الألفاظ التي ذكرها.

2.الفروق اللغوية بين ألفاظ العلم ومراتبه ووسائله في القرآن الكريم، د. محمود أحمد الأطرش، بحث منشور في مجلة معهد الإمام الشاطبي، جدة، العدد الثالث، جمادى الآخرة،

1428هـ، تناول فيه الباحث الفروق اللغوية لتلك الألفاظ على مباحث عدة، أولها: الألفاظ التي تدل العلم، وهي: العلم والمعرفة، والدراية، والإدراك، و وثانيها: الألفاظ التي تدل على مراتب العلم، وهي: الشك، والريب، والامتراء، والظن، واليقين، والثالث: الألفاظ التي تدل على تلقي العلم عن طريق النقل، وهي: الخبر والنبأ، والإلهام والوحي، والقراءة، وما في معناها، ورابعها: الألفاظ التي تدل على تلقي العلم عن طريق الحواس، كالحس وما في معناه، وألفاظ الرؤية، وألفاظ السمع، واللمس، والمبحث الخامس: الألفاظ التي تدل على العلم بواسطة المحاكمة العقلية، كالعقل، والفهم، والفقه، والتفكر، والتدبر، والتذكر، والاعتبار.

بين من خلال دراسته للمفردات المذكورة أن كل كلمة لها مدلولها الخاص بها، والمعنى الدقيق لها، والفرق بين معاني الألفاظ المتشابهة.

وخرج إلى نتائج منها: أن القرآن الكريم يستخدم الألفاظ القرآنية بشكل دقيق، وأن لكل مفردة من المفردات استخدامًا خاصًا، وليس ثمة كلمة قرآنية تعطي معنى كلمة أخرى، وأن بعض المعاجم اللغوية لم تكن دقيقة في بيان الفروق اللغوية بين المفردات، وأن بعض كتب التفسير لم تعط أهمية لبيان الفروق بين المفردات المختلطة.

وتختلف الدراسة في هذا البحث عن دراسة الدكتور محمود الأطرش أنه أخذ كلمات خاصة، في تفسير واحد، وبين الفروق بينها، وبطريقة عرض مغايرة لطريقة بحثي، كما أني توسعت في دراسة المفردات بشكل أكبر.

3.الفروق اللغوية في القرآن الكريم "دراسة تطبيقية على سورة إبراهيم"، د. هند بنت محمد سردار، بحث منشور في المجلة العلمية لكلية أصول الدين والدعوة بالزقازيق، المجلد 33، الرقم التسلسلي للعدد 3، من الصفحة 1027- الصفحة 1068: بينت الباحثة في بحثها، مفهوم الفروق اللغوية في القرآن الكريم، والعلاقة بين الفروق اللغوية في الألفاظ القرآنية والإعجاز البياني، ودقة الألفاظ في القرآن الكريم، وأثر الفروق اللغوية في تفسير القرآن الكريم، ثم تحدثت عن الفروق اللغوية في سورة إبراهيم عليه السلام، كالفرق بين الأبناء والبنون، والقوة والخفة، والإحصاء والعد، غيرها. ثم أنهت البحث بالخاتمة مضمنة أهم النتائج التي توصلت إليها، ومنها: أن الفروق اللغوية تعكس لنا الوجه الإعجازي البياني في الآيات القرآنية، أن القرآن الكريم يتحرى الدقة في انتقاء ألفاظه بحيث لا يمكن أن تحل لفظة محل أخرى وإن كانت قد تشترك معها في المعنى، أن

الفروق اللغوية بين الألفاظ لها دلالتها النفسية، وأن على المفسر مراعاة استعمالات الألفاظ القرآنية في حال الإفراد والتركيب.

وتختلف الدراسة السابقة عن الدراسة الحالية بأن هذه الدراسة اختصت بالحديث عن ثلاث ألفاظ قرآنية وتوسعت في الحديث عنها، وبينت الفروق بين بعضها بعضًا، أما الدراسة السابقة فتوسعت أكثر، واختصت بدراسة تطبيقية للفروق في سورة إبراهيم عليه السلام.

الإجراءات البحثية:

1.قمت ببيان الأصل اللغوي لكل مفردة من المفردات من المعجمات، والتفاسير، وبينت الراجح في معنى المفردة المدروسة لغويًا، بعد تلخيص ما ذكرت من معان.

2.اخذت آية أو أكثر من القرآن الكريم تشتمل على اللفظة القرآنية، سواء باللفظ نفسه أو بمشتقاته، وبشكل عشوائي، وفسرت الآية من خلال أقوال العلماء من التفاسير وغيرها، ثم ألخص هذه الأقوال بما يترجح لدي من معنى دقيق لهذه اللفظة.

3.أربط المعنى الذي استنبطته من خلال أقوال العلماء بالمعنى اللغوي الذي ترجح لديّ.

4.ذكرت الفرق اللغوي بين الألفاظ المدروسة بعد الانتهاء من دراسة الألفاظ.

5.خرجت الأحاديث النبوية الشريفة من أصولها.

6.كتبت الآيات القرآنية بالخط العثماني، وخرجت الآيات بجوارها بين معقوفتين، [اسم السورة: ورقم الآية].

7.ضبطت من النص ما يمكن أن يشكل على القارئ.

خطة البحث:

قسمت البحث إلى مقدمة، وأربعة مباحث، وخاتمة: فالمقدمة ضمنت فيها تقديمًا للبحث، ومشكلة البحث، وأهدافه، والمنهج المتبع فيه، والدراسات السابقة، ثم المبحث الأول: لفظة الدليل، تكلمت فيه عن الأصل اللغوي للدليل، والمعنى الاصطلاحي، والدليل في القرآن الكريم، والمبحث الثاني: البرهان، وتضمن المبحث الأصل اللغوي للبرهان، والمعنى الاصطلاحي، والبرهان في القرآن الكريم، والمبحث الثالث: تحدثت فيه عن الأصل اللغوي للحجة، والمعنى الاصطلاحي، والحجة في القرآن الكريم، ثم ختمت البحث بالنتائج التي توصلت إليها في البحث، والتوصيات المقترحة.

هذا ما فتح الله تعالى به عليّ، تحريت فيه الصواب، فإن وُفّقت فمن الله تعالى وحده الموفق للخير والصّواب، وإن أخطأت فمني ومن الشيطان وأستغفر الله العظيم لذلك.

المبحث الأول: الدليل

الأصل اللغوي:

الدال واللام كما يقول ابن فارس: أصلان: أحدهما: إبانة الشيء بأمارة تتعلّمها، والآخر: اضطراب في الشيء، وما يهمنا هنا هو الأصل الأول، فنقول: دللت فلانًا على الطريق، بيّنت له طريقه وأرشدته إليه، ودلّه على الطريق دلالة: سدّده إليه، ودللته فاندلَّ، والدّليل: الأَمارة في الشيء،[2] "والدليل: المرشد إلى المطلوب؛ لأنه علامة عليه"[3]، ويمكن أن يراد به الدَّال، ومنه الدعاء (يا دليل المتحيرين)، أي: يا هاديهم ومرشدهم إلى ما تزول به حيرتهم، ويمكن أن يراد به العلامة المنصوبة لمعرفة المدلول، كما سمي الدُّخَان دليلاً على النار، ويطلق أيضًا على المدلول سواء كان شرعيًا أو حسيًا، قطعيًا أو غير قطعي، ومنه أيضًا: الدّلالة، بفتح الدال وكسرها، وهي ما يفيد غيرك علمًا إذا لم يكن عنده مانع، والدَّالّ: هو الذي تحصُل منه الدلالة، وسمي الدليل دلالة؛ لتسمية الشيء بمصدره، وهي أعم من الهداية والإرشاد، والاستدلال: تقرير ثبوت المؤثر؛ لإثبات الأثر، وهو بعرف أهل العلم: تقرير الدليل لإثبات المدلول سواء كان ذلك من الأثر أو المؤثر، أو بالعكس أو من أحد الأمرين إلى الآخر.[4]

ويجمع الدليل على أدلّة، ومنه حديث علي بن أبي طالب ﷺ في صفة الصحابة، ﷺ، "ويخرجون من عنده أدلّة"[5]، أي: يخرجون من عنده فقهاء، فكأنهم أدلّة مبالغة في وصفهم[6]

وقُسم الدليل على قسمين دليل قاطع ودليل ظني، فإذا كان الدليل يلزم من العلم به العلم بتحقق أمر آخر، فيكون هو القطعي، والآخر يكون ظنيًا[7].

الخلاصة: أن لفظة (الدليل) في اللغة تدور حول الإرشاد والبيان والتسديد، وبالعلامة الدالّة على الشيء، ويكون منه الدليل القطعي الذي يلزم منه العلم القطعي، أو الظني الذي لا يلزم منه العلم القطعي.

الدليل اصطلاحًا:

اختلف العلماء في تعريف الدليل اصطلاحًا، كلٌّ حسب تخصصه:

فعرفه الجرجاني في التعريفات: "هو الذي يلزم منه العلم بشيء آخر"[8]، وعرفه بعض أهل أصول الفقه بقولهم: "مَا يُمْكِنُ التَّوَصُّلُ بِصَحِيحِ النَّظَرِ فِيهِ إِلَى مَطْلُوبٍ خَبَرِيٍّ. وَقِيلَ: مَا يُمْكِنُ

التَّوَصُّلُ بِصَحِيحِ النَّظَرِ فِيهِ إِلَى الْعِلْمِ بِالْغَيْرِ"[9]. وجعل بعضهم الدليل بأنه يشتمل القطعي والظني، وهو المعتد به عند أكثر الأصوليين، وخصَّ من بعضهم بالقطعي فقط [10].

والدليل في الكليات، هو: الذي يلزم من العلم به العلم بوجود المدلول، والتعريف الحسن الجامع: أنه هو الذي يلزم من العلم أو الظن به العلم أو الظن بتحقق شيء آخر، و (أو) هاهنا للتبيين، أي: كل واحد دليل كما يقال: الإنسان إما عالم أو جاهل، لا للتشكيك، كما في: علمت أنه سمع أو لا، والتعريف بأنه هو الذي يلزم من العلم به العلم بتحقق شيء آخر هو الدليل القطعي، لا مطلق الدليل الذي هو أعم من أن كون قطعيًا أو ظنيًا"[11].

وعرفه بعض القانونيين بقولهم: "هو الحجة التي تستخلص من واقعة وفق زمان ومكان لها نتيجة أو ظاهرة مادية ملموسة بالحواس الخمس، أو ظاهرة معنوية متعلقة بالجريمة بحيث يولد ظهورها الاقناع الكافي بوقوع الجريمة... [12].

وظاهر من التعريفات الثلاثة ارتباطها بالمعنى اللغوي؛ لما فيها من دلالة وإرشاد، وإن كان بشكل حسي أو معنوي، ظني أو قطعي.

الدليل في القرآن الكريم:

لم ترد كلمة دليل في القرآن الكريم إلا مرة واحدة، جاء ذكرها في سورة الفرقان، يقول الله تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَىٰ رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ ٱلظِّلَّ وَلَوْ شَآءَ لَجَعَلَهُۥ سَاكِنًا ثُمَّ جَعَلْنَا ٱلشَّمْسَ عَلَيْهِ دَلِيلًا. ثُمَّ قَبَضْنَٰهُ إِلَيْنَا قَبْضًا يَسِيرًا﴾ [الفرقان: 45-46]، نجد أن الآية الكريمة قد افتتحت باستفهام منفي، (ألم)، والاستفهام في أصله استدعاء معرفة أو ما يؤدي إلى المعرفة، واستدعاء المعرفة يكون عادة في اللسان، وقد يكون بالإشارة، والاستفهام يستلزم الجهل، ولذلك ولا يصح أن يكون السؤال للمعرفة بحق الله تعالى؛ إذ إن علمَ الله تعالى أشملُ وأوسع، فهو علام الغيوب، ويستلزم الاستفهام أيضًا عدم الاعتناء بالمسؤول عنه مما يستلزم استحقاره، وهذا لا يليق بالله تعالى في ذكره في القرآن الكريم؛ لأن القرآن الكريم لم يأت لمثل هذا، بل كل شيء فيه له فائدة عظيمة، ومن هنا نجد أن الاستفهام يخرج إلى معان أخرى غير الاستعلام، كالتبكيت، والإنكار والتعجب والتقرير والأمر والنهي والنفي، غيرها من الأغراض التي يخرج إليها الاستفهام[13].

وفي قوله تعالى: ((ألم تَرَ)) استفهام لا يمكن أن يراد به على حقيقته؛ لأن ذلك شيء مشاهد للجميع، ولا ينكره أحد، فإن الظل عندما تشرق الشمس وترتفع يزول وينقبض، وهنا دخلت همزة الاستفهام على حرف النفي، فصيّرت النفي تقريرًا، وهكذا كلّ استفهام يدخل على نفي، فيكون المخاطب على علم بهذا الحدث قبل السؤال، بمعنى قد رأيتَ ذلك.[14] ويمكن أن يراد به

التقرير على حمل المخاطب على أن يقرّ بما يعرفه إثباتًا ونفيًا؛ لغرض من الأغراض، على أن يكون المقرّر به تاليًا لهمزة الاستفهام،[15] ويصلح أن يكون لطبقات السامعين: من غافل يُسأل عن غفلته؛ ليقرّ بها تحريضًا على النظر، ومن جاحد يُنكَر عليه إهمال النظر، ومن موفق يحث على زيادة النظر[16] ويستفاد من هذا النوع من الاستفهام تقرير المخاطَب بما يريد من خلاله.

ويمكن أن يراد بالاستفهام التنبيه والتعجيب؛ فمن الممكن أن لا يكون المخاطَب عالمًا بما هو مسؤول عنه إلا من خلال هذا السؤال، فيكون الاستفهام للتنبيه والتعجيب من هذه الحالة المسؤول عنها.[17]

الرؤية هنا فيها قولان:

الأول: إنها رؤية بصرية، فعند الحمل عليها يكون المعنى كما قال الرازي: "ألم تر إلى الظل كيف مدَّه ربك"[18].

الثاني: إن الرؤية هنا تعني العلم: فيكون المعنى ألم تعلم، وهذا ما رجحه الرازي بقوله: "وهذا أولى؛ وذلك أن الظلّ إذا جعلناه من المبصرات، فتأثير قدرة الله تعالى في تمديده غيرُ مرئيّ بالاتفاق، ولكنه معلوم من حيث إن كلّ متغير جائزٌ، فله مؤثّر، فحمْل اللّفظ على رؤية القلب أولى من هذا الوجه"[19]

ومدّ الظلّ بأن جعل الله الظل يتمدد وينبسط، فينتفع الناس به، إذ لو جعله ساكنًا لاصقًا بأصل كل مظلّ من بناء أو شجر أو غيره لم ينتفع به أحد. فانبساط الظل وامتداده يكون فيه الانتفاع من معرفة الوقت والصلاة، وتغير الأحوال، وغير ذلك.[20]

واختلف القائلون بالمراد بالظل هنا على قولين:

الأول: وقال به الأكثرون، على أن المراد بالظل من وقت طلوع الصبح إلى وقت طلوع الشمس.

الثاني: أنه من حين أن تغرب الشمس إلى أن تطلع.[21].

أما كون الشمس دليلاً على الظلّ؛ فإن الظلّ يُعرف بالشمس، فهي توضّحه، وتبيّن أنه ظلّ، وذلك عند ظهورها واختفاء الظل بسببها، فالظلّ يتبع الشمس في طوله وقصره، كما يتبع السائر الدليل، فإذا ارتفعت الشمس قصر الظل، وإذا انحطت طال، فهي تكشف وتبين، فلذلك كانت دليلاً، فالدليل بهذا يكون معناه الكشف والبيان والتوضيح.

وجاءت الآية في سياق إثبات ألوهية الله تعالى، ردًا على من جعل إلهه هواه، فقد سبقت الآية بقوله تعالى: ﴿أَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ أَفَأَنتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا﴾ [الجاثية:23]، والآيات التي بعدها في سياق

الإثبات الألوهية له جل وعلا، فهذا الدليل جاء ليدل على مطلوب القائل وهو الله جل في علاه، ويدفع قول مخالفه [22].

الخلاصة: يتضح من خلال ما ذكر سالفًا: أن لفظة الدليل في الآية الكريمة جاءت موافقة للمعنى اللغوي نفسه، وهو الكشف والبيان والتوضيح لما يُستدل به، فقد استدل الله تعالى على قدرته بهذا الحدث اليومي الذي قد يغفل عنه الناس لاعتيادهم على رؤيته، واستخدم كلمة الدليل في خضم الاستدلال على بطلان شرك المشركين بالله تعالى، وإثبات الوحدانية لله تعالى

والدليل هنا بما أنه من الله تعالى فهو قاطع الدلالة ولا ظن فيه، ولكن الدليل في معناه اللغوي لا يكون قاطعًا في دلالته في كل الأحوال، إذ قد يحتمل الصدق والكذب.

وللتوفيق بين التعريف الذي ذكره الكفوي في كلياته واستعمال القرآن الكريم، نجد أن الدليل في الآية القرآنية من الجزء الأول الذي يلزم من العلم به العلم بتحقق شيء آخر، وذلك أن الله تعالى لا يمكن أن يكون دليله ظنيًا، فقيّد الدليل في الآية الكريمة بأنه دليلٌ قطعي، لكن في غير القرآن الكريم يمكن أن يكون الدليل قطعيًا أو ظنيًا.

المبحث الثاني: البرهان:

الأصل اللغوي:

اختلف في الأصل الثلاثي لكلمة برهان:

فقيل: هي مأخوذة من الأصل الرباعي (بَرْهَنَ)، وهو بمعنى: الحجة الفاصلة، وجُمع على: براهين، وبرهنَ الرّجل برهنة: إذا جاء بالحجة القاطعة للخصم اللَّدِد، وأقام عليه الحجة، وفي الحديث الشريف: (والصدقة برهان) [23]، أي: حجةٌ ودليلٌ، أي: أن الصدقة حجة لإيمان من يفعلها؛ إذ إن المنافق عادة لا يفعلها ويمتنع عنها؛ لأنه لا يعتقدها، فمن تصدق وأنفق استدل بما تصدق به على قوة إيمانه. [24]

وقيل: إنها مأخوذة من الأصل الثلاثي: (بَرِهَ) كما عند ابن الأثير [25]، وقال: الأصفهاني في المفردات: "قال بعضهم: هو مصدر بَرِه يَبْرَه: إذا ابيضَّ"[26]. وجعل الأزهري النون في البرهان غير أصلية، فكلمة (البرهان)، مولَّدةٌ، فيقول: "قلت: ونون البرهان ليست أصلية، وقولهم: برهن فلان: إذا جاء بالبرهان، مولّد، والصواب أن يقال: أَبْرَه: إذا جاء بالبرهان ..." [27]، وقال السمين الحلبي: "اختلف فيه على قولين: أحدهما: أنه مشتق من البُرْهِ، وهو: القطع، وذلك أنه دليل يفيد العلم القطعي، ...، والثاني: أن نونَه أصليّة لثبوتها في برهن يبرهن برهنة، والبرهنة: البيان، وعلى هذين القولين يترتَّب الخلافُ في صَرْفِ «بُرهان» وعدمِه مُسَمًّى به"[28].

وجعل أبو هلال البرهان قولاً يشهد بصحة الشّيء، ولا يكون بغير القول، وبعض العلماء قالوا عن البرهان: إنه بيان يشهد بمعنى آخر حق في نفسه وشهادته. وقيل: البرهان: ما يُقصد به قطع حجة الخصم [29] "والبرهان هو الذي يقتضي الصدق أبدًا لا محالة. [30]"، "فالبرهان أوكد الأدلة، وهو الذي يقتضي الصدق أبدًا لا محالة"[31]. والبُرهانُ: بَيَانُ الحُجَّةِ وإيضاحُها [32].

الخلاصة: نستخلص مما سبق: أن البرهان في اللغة، هو من الوضوح والبيان السّاطع الذي لا لَبْس فيه، فهو يفيد العلم اليقيني، وهو دليل قاطع يُرجَّحُ على ما سواه من الأدلة والحجج.

البرهان اصطلاحًا:

اختلف العلماء في تعريف البرهان كل حسب اختصاصه وتوجهه:

فقد عرفه الغزالي في المستصفى بقوله: "البرهان عبارة عن أقاويل مخصوصة أُلفت تأليفًا مخصوصًا، بشرط مخصوص، يلزم منه رأي هو مطلوب الناظر بالنظر"[33]. وعرفه كذلك بقوله: "عبارة عن مقدمتين معلومتين، تُؤلَّف تأليفًا مخصوصًا بشرط مخصوص، فيتولد بينهما نتيجة"[34]

وعرفها الأصوليون: "ما فَصل الحق عن الباطل، وميز الصحيح من الفاسد بالبيان الذي فيه"[35].

وعرفه المناويُ بقوله: "علم قاطع الدلالة غالب القوة"[36].

وفي التعريفات: "هو القياس المؤلف من اليقينيات، سواء كانت ابتداءً، وهي الضروريات، أو بواسطة وهي النظريات"[37].

وفي إيساغوجي: "هو قياس مؤلف من مقدمات يقينية؛ لإنتاج يقينيات"[38].

الخلاصة: هناك تعريفات أخرى عديدة ليس غرضنا الاستقراء، ولكن نكتفي بما ذُكر من أقوال العلماء في تعريف البرهان الذي يتبين منه: أنّ البرهان هو الدليل الساطع الواضح الذي يؤدي إلى اليقين التام الذي لا لبس فيه؛ لأنه مبني على يقينيات، وهو أكثر دقة من بعض المعجمات اللغوية الذي جعلته مقاربًا للحجة والدليل، وإن ميزته بأنه ساطع.

البرهان في القرآن الكريم:

وردت لفظة (برهان) هكذا بهذا اللفظ، وباللواصق ثمان مرات، في سور (البقرة، والنساء، ويوسف، والأنبياء، والمؤمنون، والقصص والنمل)، وسأدرس أنموذجين منها، ونقيس عليها إن كان ذلك ممكنًا.

أولاً: وردت بلفظ (برهانكم)، وجاءت هذه اللفظة في أربع سور من القرآن الكريم، (البقرة، والأنبياء، والقصص، والنمل).

يقول الله تعالى: ﴿وَقَالُواْ لَن يَدْخُلَ ٱلْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰ ۗ تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ ۗ قُلْ هَاتُواْ بُرْهَٰنَكُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ [البقرة: 111].

سُبقت الآية الكريمة بما يبيّن قدرة الله تعالى وحجته على أهل الكتاب في تثبيت الحجة عليهم، وأنه على كل شيء قدير، وأنه تعالى له ملك السماوات والأرض، وليس لأحد ناصرٌ ولا وليٌ عليه، وأنهم يودون أن يردّوا المسلمين إلى الكفر بعد أن نجّاهم الله منه، وهداهم إلى الحق، وينبع ذلك من الحسد والحقد الكامن في نفوسهم، مدّعين أنهم فقط هم من يدخل الجنة، وبالتالي أنتم أيها المسلمون لن تدخلوها، فهذه دعوى منهم، والدّعوى تحتاج إلى دليل وحجة قاطعة بينة لا لبس فيها ولا شك، فقال لهم الله جل وعز: ((قُلْ هَاتُواْ بُرْهَٰنَكُمْ)) وجاء هذا القول في معرض التّحدي من قبل الله جل وعز طالبًا حجة قاطعة لا لبس فيها على قولهم الذي قالوه، وزعمهم الذي زعموه، ولا بد في التحدي أن تكون الحجة قاطعة؛ كي لا يستطع المتحَدَّى أن يرد عليه، والبرهان يُطلب ممن ادعى دعوى ليثبتها، إذ تحتاج إلى دليل ساطع يُثبت الدّعوى بأي وسيلة سواء كانت نقلية، أو عقلية، فلا يصح قول بما لا دليل عليه، كيف وقد تطابقت الحجج على بطلانه عقلاً ونقلاً.[39]

وهذه الدعوى أمر غيبي لا يعلم به إلا الله تعالى أو نبي مرسل يعلّمه الله تعالى ذلك، فعليه: أن كلّ مدع لغيب يفتقر في دعواه إلى دليل، ومثل هذا لا يقنع فيه إلا بقاطع أمر، أعلم الخلق؛ لأنه لا ينهض إسكاتهم في علمهم وشدة خصومتهم غير مطالبتهم بالبرهان إذ لا يملكونه، فتنتقض دعواهم، فقال تعالى: (قل هاتوا برهانكم).[40] وجاء الطلب بصيغة الأمر (هاتوا) من إعجاز التنزيل، إذ إنه أمر تبكيتي على طلب البرهان على أصل الدّخول الذي يتضمنه دعوى الاختصاص، وخرج الأمر عن ظاهره، فإن توجيهَ الأمر إلى مَن لا قدرة له على تنفيذه والإتيان به؛ لأن التكليف والإلزام لا يؤمر به إلا المستطيع القادر، أي: إن الأمر هنا يفيد إظهار العجز[41].

وفي معنى (برهانكم) هنا، يقول أبو العالية: حجتكم.[42] وقتادة: بيّنتكم على ذلك[43]. وابن زيد: آية نعرفها[44]. قال الطبري: "قل يا محمد لهم: هاتوا برهانكم، يعني: حجتكم، يقول: هاتوا إن كنتم تزعمون أنكم محقّون في قيلكم ذلك حجة ودليلاً على صدقك".[45] ويقول ابن عطية: "البرهان: الدليل الذي يوقع اليقين"[46].

وطلب البرهان هنا جاء بناء على دعوى اختصاص اليهود والنصارى بدخول الجنة، وعدم دخول غيرهم لها، وهي دعوى تحتاج إلى برهان؛ فإن كل قول لا دليل عليه غير ثابت. وهذا الطلب دليلٌ على أن من ادعى نفيًا أو إثباتًا لا بد أن يأتي بدليل على هذه الدعوى ليثبتها.[47].

ثانيًا – وجاءت كلمة برهان في القرآن الكريم في آيات متعددة، واختلف العلماء في المراد بالبرهان في تلك الآيات،

1.قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدۡ جَآءَكُم بُرۡهَٰنٞ مِّن رَّبِّكُمۡ وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكُمۡ نُورٗا مُّبِينٗا﴾ [النساء: 174]، يقول الطبري رحمه الله: "...قد جاءتكم حجّة من الله تبرهن لكم بُطُولِ ما أنتم عليه مقيمون من أديانكم ومِللكم، وهو محمد ﷺ، الذي جعله الله عليكم حجة قطع بها عذركم، وأبلغ إليكم في المعذرة بإرساله إليكم، مع تعريفه إياكم صحة نبوته، وتحقيق رسالته"[48]، وقال الرازي: "وَالْبُرْهَانُ هُوَ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَإِنَّمَا سَمَّاهُ بُرْهَانًا لِأَنَّ حِرْفَتَهُ إِقَامَةُ الْبُرْهَانِ عَلَى تَحْقِيقِ الْحَقِّ وَإِبْطَالِ الْبَاطِلِ"[49]، وفي التحرير والتنوير: "وَالْبُرْهَانُ: الْحُجَّةُ، وَقَدْ يُخَصَّصُ بِالْحُجَّةِ الْوَاضِحَةِ الْفَاصِلَةِ، وَهُوَ غَالِبُ مَا يُقْصَدُ بِهِ فِي الْقُرْآنِ، وَلِهَذَا سَمَّى حُكَمَاءُ الْإِسْلَامِ أَجَلَّ أَنْوَاعِ الدَّلِيلِ: بُرْهَانًا. وَالْمُرَادُ هُنَا دَلَائِلُ النُّبُوءَةِ"[50].

والواضح من كلام الأئمة أن المراد هنا هو المصطفى صلوات الله وسلامه عليه، إذ قد جاء بالبرهان الواضح البيّن الذي لا لبس فيه، فكان ناقلُ تلك الحجة هو حجة في ذاته، فهو برهان ساطع من وجهين:

الأول: من كونه مرسلاً من عند الله تعالى بآيات ومعجزات واضحات بينات تدل على صدق دعواه.

والثاني: أنه جاء بالقرآن الكريم مع التحدي به.

2.قال الله تعالى: ﴿ٱسۡلُكۡ يَدَكَ فِي جَيۡبِكَ تَخۡرُجۡ بَيۡضَآءَ مِنۡ غَيۡرِ سُوٓءٖ وَٱضۡمُمۡ إِلَيۡكَ جَنَاحَكَ مِنَ ٱلرَّهۡبِۖ فَذَٰنِكَ بُرۡهَٰنَانِ مِن رَّبِّكَ إِلَىٰ فِرۡعَوۡنَ وَمَلَإِيْهِۦٓ﴾ [القصص: 32] يقول الطبري: "يقول تعالى ذكره: فهذان اللذان أريكتهما يا موسى من تحوّل العصا حيَّة، ويدك، وهي سمراء، بيضاءَ تلمع من غير برصٍ، برهانان: يقول: آيتان وحجتان. وأصل البرهان: البيان، يقال للرجل يقول القول إذا سئل الحجة عليه: هات برهانك على ما تقول، أي: هات تبيان ذلك ومصداقه"[51] و"بُرْهانانِ حجّتان بيّنتان نيّرتان. فإن قلت: لم سميت الحجّة برهانا؟ قلت: لبياضها وإنارتها من قولهم للمرأة البيضاء. برهرهة"[52]، وَالْإِشَارَةُ فِي (ذانك) إِلَى الْعَصَا وَبَيَاضِ الْيَدِ. وَالْبُرْهَانُ: الْحُجَّةُ الْقَاطِعَةُ.[53]

الخلاصة: مما سبق يتبين أن كثيرًا من المفسرين يجعلون معنى البرهان هو الحجة، أو البينة، أو الآية، وهو أمر غير دقيق لا يوافق دقة المعنى اللغوي الذي يفرق بين الكلمتين، إلا أن بعضهم كالقرطبي وابن عطية قد أعطوا البرهان معنى أدق من غيرهم، وذلك بأنه الدليل الذي يوقع اليقين، وهو الموافق للمعنى اللغوي للبرهان الذي يدل على الوضوح والبيان الساطع الذي لا لبس فيه، ويفيد العلم اليقيني، وهو دليل قاطع يُرجَّح على ما سواه من الأدلة والحجج.

المبحث الثالث:

الحجة:

الأصل اللغوي: مأخوذة من الأصل الثلاثي، الحاء والجيم المضاعف (حجَّ)، وله أصول أربعة، ويهمنا منها الأصل الأول وهو القصد، فكل قصد حجٌّ، ثم اختصَّ قصدُ بيت الله تعالى للنسك بهذا الاسم، والحُجة اشتقت من القصد؛ لأنها تُقصد، أو يُقصد بها الحقُّ المطلوب، وحاججته فحججته، بمعنى غلبته بالحجة، فيكون الظفر في الخصومة[54]، والحجُّ يكون بفتح الحاء وكسرها، والفتح الأصل، وقرئ بهما في القرآن الكريم[55]، ففي قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران:97] فقرأ من السبعة حمزة والكسائي وحفص عن عاصم بكسر الحاء (حِجُّ)، وقرأ الباقون بفتح الحاء (حَجُّ)[56].

والحُجة: أُخذت من المَحَجَّة، التي هي الطريق المستقيم، فتكون مشتقة من الاستقامة في القصد، وحَج: أي: استقام في قصده.[57] والحُجة، بضم الحاء: الوجه الذي يكون به الظفر عند الخصومة، وجمعها: حُجج، والحُجة: ما دوفع به عن الخصم؛ وحاجّه محاجّة: نازعه الحُجة، وحجّه يحُجه: غلبه على حُجته، وفي الحديث: "فحجّ آدمُ موسى"[58] [59]. والحُجة: الدلالة المبينة للمحجة، أي: الطريق المستقيم الذي يقتضي أحد النقيضين[60].

وحاججت فلانًا فحججته: أي غلبته بالحُجة، وذلك الظفر عند الخصومة، وفي حديث الدجال: "إن يخرج وأنا فيكم فأنا حجيجه"[61]، أي: محاجُّه ومغالبُه بإظهار الحُجة عليه، واحتجَّ بالشيء: اتخذه حُجة، والحُجّة: الدليل والبرهان [62]، والحجة: هي دلالة مبينة للحجة، فهي مقصد مستقيم يقتضي منه حجة لأحد الطرفين النقيضين[63].

والحجة: ما يُدفع فيها عنك قول من يخالفك، وأن ترد من يطلبك شيئًا.[64]، وهي: "ذريعة يُتذرّع بها لإخفاء السبب الحقيقي"[65].

الخلاصة:

بعد الاطلاع على المعاني السابقة للحجة، وأصلها، نستطيع أن نقول: إن لها دلالتين أساسيتين فيما نريد الخوض به:

الأول: القصد: والتي عليها مدار مادة الحج، إذ هو الأصل الذي يرتبط به موضوعنا الذي نريد الحديث عنه، ثم اشتهر بين الناس على أن الحج هو قصد الذهاب إلى بيت الله الحرام للقيام بأعمال مخصوصة مشروعة.

الثاني: المغالبة والمخاصمة بقصد الظفر والانتصار، كما وضح ذلك في الحديثين الشريفين، ودلالتهما واضحة على المغالبة، فآدم عليه السلام غلب موسى في محاجته، وسيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لو أدرك الدجال لحاجّه وغلبه، قاصدًا ذلك من خلال الحوار له بالحجة بهدف الإقناع.

وقد تكون الحجة متدرجة من الأدنى إلى الأعلى ليحاجج بها من هو أمامه، فينتصر عليه، أو يثبت حقّه فيما قدم له الحجة.

الحجة في الاصطلاح:

قال التهانوي: الحُجة: "التي يلزم من التصديق بها التصديق بالشيء"[66].

قال الجرجاني: "الحجة: ما دل به على صحة الدعوى"[67].

وعرف الحجة ابن عاشور بقوله: "الحجة الأمر الذي يدل على صدق أحد في دعواه، وعلى مصادفة المستدلّ وجه الحق[68].

وقيل: الحجة: الطريق التي توصل إلى مطلوب تصديقي.[69]

والحجة عند القانونيين: هي "ثبوت الحجية للحكم فيما فصل فيه من حقوق، وبحيث تعتبر هذه الحجية قرينة قاطعة لا تبل بقضها، ومؤداها أن هذا الحكم قد صدر صحيحًا، فهو حجة على ما قضى"[70].

الخلاصة: يتبين من التعريفات السابقة أن تلك التعريفات مشتقة من المعنى اللغوي للحجة، فلا تعارض بينها وبين المعنى اللغوي، فالحجة تطلق ويراد بها الظفر والغلبة على الخصم، وأن يصل إلى أن يصدقه الخصم في حجته، فهي أمر يتسلح به المتكلم، والمخاصم من أجل أن يدفع خصمه ويغلبه، لكنها ليست قاطعة كالبرهان، إذ يمكن أن تكون هي في نفس المحتج بها قاطعة، لكنها عند غيره ليست كذلك، وكذلك قد تكون متدرجة لإثبات الدعوى من حجة أدنى إلى حجة أعلى.

الحجة في القرآن الكريم:

وردت مادة حجج ومشتقاته في الكتاب العزيز في ثلاثة وثلاثين موضعًا، وفي سياقات مختلفة، وصيغ متعددة، وجاءت كلها مقاربة للمعنى اللغوي، والتي هي المخاصمة والمنازعة لكسب الجولة في عملية الحِجاج، وسأدرس بعض الآيات القرآنية التي تساعدنا في معرفة الفرق اللغوي بينها وبين المادتين الأخريين:

3.قول الله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِي حَآجَّ إِبْرَٰهِـۧمَ فِي رَبِّهِۦٓ أَنْ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلْمُلْكَ﴾ [البقرة: 258] الآية الكريمة تتحدث عن جدال بين نبي الله تعالى سيدنا إبراهيم عليه وعلى نبينا أفضل الصلاة والسلام، وبين عدو الله نمرود، الذي ادعى الألوهية، وأنه يملك قدرة على فعل ما يفعله الرب تعالى، كإحياء الموتى، فتكون الحجة هنا بمعنى المخاصمة الباطلة، بدليل أنه سيدنا إبراهيم عليه السلام انتقل من الحجة الأدنى إلى الحجة الأعلى، والتي عجز الكافر عن الإتيان بها، والانتقال من حجة إلى أخرى دلالة على مفهوم المخاصمة، وإلزام الخصم بالحجة الموافقة للعقول.

والفعل حاجّ لا يستعمل في الغالب إلا في معنى التخاصم، بدليل قول الله تعالى: ﴿إِذْ يَتَحَاجُّونَ فِي ٱلنَّارِ﴾ [غافر:47] مع قول الله تعالى:﴿إِنَّ ذَٰلِكَ لَحَقُّ تَخَاصُمُ أَهْلِ ٱلنَّارِ﴾ [ص:64]، فالأغلب أنه يفيد الخصام بالباطل، كما في قول الله تعالى: ﴿وَحَآجَّهُۥ قَوْمُهُۥ ۚ قَالَ أَتُحَآجُّوٓنِّي فِي ٱللَّهِ وَقَدْ هَدَىٰنِ ۚ﴾ [الأنعام:80]، فيكون المعنى للذي حاجّ إبراهيم عليه السلام أنه خصام من الكافر باطل في شأن صفات رب إبراهيم عليه السلام[71].

ولم يثبت نبي الله إبراهيم على الحجة الأولى، وانتقل إلى حجة أعلى، على الرغم من أن الانتقال في المناظرة من حجة إلى أخرى غير محمود، فمن المعلوم أن الانتقال في ذلك يكون على ضربين: الأول: انتقال بعد الإلزام، وهذا انتقال محمود، الثاني: انتقال قبل الإلزام، وهو انتقال مذموم، فسيدنا إبراهيم انتقل بعد الإلزام؛ إذ تبين الفساد في قول النمرود بأنه قد أحيى الحيّ، لكنه لمْ يحيِ الميت. ويمكن القول بأن إبراهيم عليه السلام انتقل بقصد إظهار الحجة، فترك الحجة الأولى في الإحياء والإماتة، وأخذ بحجة أقوى مسكتة، وهي الإتيان بالشمس من المغرب... [72]. وقد يكون الانتقال حجة إلى أخرى لكون الحجة الأولى خافية على المقابل، فيدفع بحجة أكثر ظهورًا وبيانًا، كما فعل سيدنا إبراهيم عليه السلام، إذ كان الحجة الأولى بيّنة وواضحة، وهي في نفس إبراهيم عليه السلام قاطعة لا لبس فيها، ولكن هناك تلبيس ميسر من قبل النمرود، أو مكابرة منه، فانتقل إلى الحجة الثانية، وهي قاطعة لا يستطيع النمرود الرد عليها تناسب بلادته وسوء تفكيره، فبهت في الحجة الثانية.

4.قوله تعالى: ﴿قُلْ فَلِلَّهِ ٱلْحُجَّةُ ٱلْبَٰلِغَةُ ۖ فَلَوْ شَآءَ لَهَدَىٰكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ **[الأنعام: 149].**

في الآية الكريمة يأمر الله تعالى نبيه المكرم سيدنا محمد بأن يجيبهم على قولهم في الآية التي سبقت: ﴿سَيَقُولُ ٱلَّذِينَ أَشۡرَكُواْ لَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشۡرَكۡنَا وَلَآ ءَابَآؤُنَا وَلَا حَرَّمۡنَا مِن شَيۡءٖۚ كَذَٰلِكَ كَذَّبَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡ حَتَّىٰ ذَاقُواْ بَأۡسَنَاۗ قُلۡ هَلۡ عِندَكُم مِّنۡ عِلۡمٖ فَتُخۡرِجُوهُ لَنَآۖ إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنۡ أَنتُمۡ إِلَّا تَخۡرُصُونَ﴾ [الأنعام: 148] ففي هذه الآية الكريمة رد عليهم وإجابة لهم على اتباعهم الظن، والتخريص، وهذا إبطال لاحتجاجهم بمشيئة الله تعالى التي جعلتهم لا يشركون هم ولا آباؤهم، بقولهم: (ولو شاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا)، وإن اعتبروه حُجةً إلا أنه ليس كذلك، وهو شبيه بالمعارضة عند أهل الجدل، فأعاد ربنا تعالى فعل الأمر (قل) ليسترعي الأسماع لما سيذكره بعد القول[73]، وهناك تقدير محذوف بين (قل) و (فلله) قدره الزمخشري شرطًا، جوابه: فلله، حيث قال: "فإن كان الأمر كما زعمتم من كونكم على مشيئة الله فلله الحجة"[74]، وغيره قدره جملة اسمية: قل أنتم لا حجة لكم على ما ادعيتم، فلله الحجة البالغة عليكم[75].

ووصف ربنا تعالى الحجة بالبالغة؛ أي: الواصلة إلى المقصود منها، وهو إبطال لحجة الخصم، وغلبته؛ لأنها التي إذا بلغت أزالت أي شبهة، ونبهت النائم وأيقظته، أو أنها الحجة التامة القاهرة التي تظهر على كل ما سواها، وتغلبه؛ ولذلك كانت حجة الله تعالى قاهرةً لكل حجة احتج بها الكافرون، وإن كانت حجتهم خاطئة، لكنها قد تكون في قرارة أنفسهم صحيحة، فلذلك ردها ربنا تعالى بحجته البالغة[76].

وتحتمل الحجة البالغة هنا عدة وجوه، أولها: القرآن الكريم، فهو حجة بالغة عجز المشركون عن الإتيان بمثلها، ثانيها: الخلائق التي خلقها الله تعالى بعظمتها ودقة صنعها، وكلها تدل على الخالق الأعظم ووحدانيته، ثالثها: الرسل الذين أرسلهم الله تعالى وأنباؤهم، إذ لم يعرف عنهم الكذب قط ولا الفحش[77].

5.قال الله تعالى: ﴿وَمِنۡ حَيۡثُ خَرَجۡتَ فَوَلِّ وَجۡهَكَ شَطۡرَ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِۖ وَحَيۡثُ مَا كُنتُمۡ فَوَلُّواْ وُجُوهَكُمۡ شَطۡرَهُۥ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيۡكُمۡ حُجَّةٌ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنۡهُمۡ فَلَا تَخۡشَوۡهُمۡ وَٱخۡشَوۡنِي وَلِأُتِمَّ نِعۡمَتِي عَلَيۡكُمۡ وَلَعَلَّكُمۡ تَهۡتَدُونَ﴾ [البقرة: 150].

الآية الكريمة نزلت في اليهود ومن سواهم الذين اعترضوا على النبي ﷺ في تحويل القبلة من بيت المقدس إلى المسجد الحرام، إذ قالوا: ما بال محمد ترك قبلة من سبقه من الأنبياء، وحوّلها من تلقاء نفسه إلى البيت الحرام، فأنزل الله تعالى هذه الآيات[78].

هنا في الآية سمى ربنا تعالى ما كان عند الكافرين والمكذبين حجة، ولكن مع ذلك أبطل ملزومها، فبماذا سماها حجة؟ فالإجابة كما يقول الزمخشري: "لأنهم يسوقونه سياق الحجة"[79]، والمعنى

كما يقول ابن عطية في تفسيره: "أنه لا حجة لأحد عليكم إلا الحجة الداحضة للذين ظلموا من اليهود وغيرهم من كل من تكلم في النازلة في قولهم: ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها استهزاء، ...، وسماها حجة وحكم بفسادها حين كان من ظَلَمَةٍ"[80] وبهذا يتبين بما أن الاستثناء إما أن يكون متصلاً أو منفصلاً، فإن كان متصلاً، فكما تكون الحجة صحيحة، تكون كذلك باطلة، قال الله تعالى: ﴿حُجَّتُهُمْ دَاحِضَةٌ عِندَ رَبِّهِمْ﴾ [الشورى:16]، وهذا يقتضي أن ما يورده صاحب الباطل يسمى حجةً؛ لأن الحجة مشتقة من حجّه إذا علا عليه، فالكلام الذي يقُصد منه غلبة الغير هو يكون حجة، أو أنها مأخوذة من محجة الطريق، فيكون كل كلام يستخدمه الإنسان ليسلك به إثباتًا أو إبطالاً فهو حجةٌ، وذهب آخرون إلى أن الاستثناء منقطع، بمعنى: لكن الذين ظلموا فإنهم يتمسكون بالشبهات على اعتقادهم، ويضعونها موضع الحجة، وليست بحجة، وسماها حجة على باب التهكم بهم[81].

يمكن القول بأنه أطلق على الشبهة الحجة؛ وذلك باعتبار ما يقع في نفس المتكلم من أمور يظنها صحيحة أو أن لها وقوعًا في الخارج، وهذا من قبيل حجتهم داحضة، من هذا يمكن القول بأن النبي عليه السلام وقع بين شبهتين أطلقها اليهود والمشركون، الشبهة الأولى من جانب اليهود بأنه ﷺ ترك قبلة الأنبياء السابقين له، فكانت حجة لهم؛ لمّا شاهدوها، والشبهة الأخرى: هي من قول بعض العرب: إن محمدًا صلى الله عليه وسلم قد تراجع عن دينه إلى دين آبائه، بدليل أن توجه في صلاته إلى الكعبة المشرفة، فسميت الشبهتان كلاهما حجة بهذا الاعتبار.

ويبقى السؤال مطروحًا، إن قلنا: إن الحجة هنا في الآية الكريمة معناها الشبهة، فكيف استثناها الله تعالى من الحجة؟

الإجابة على هذا السؤال تكون من خلال بيان معنى الاستثناء، فإن كان الاستثناء متصلاً، فتكون الشبهة حجة، وهذا باطل؛ لأن كل إنسان أراد أن يثبت كلامه أو ينفيه فهو يسمى حجة بالنظر إلى هذا المعنى. وإن كان الاستثناء منفصلا فيكون المعنى: لكن الذين ظلموا يتمسكون عليكم بالشبهة، واضعين لها حجة، وهي ليست كذلك[82].

الخلاصة: يتبين لنا مما سبق في تفسير الآيات الكريمة بأن هذه الحجج التي يحتج بها المشركون وإن كانت واهية ضعيفة لا ترقى لأن تكون حجة، فإن الحجة الحقيقية هي التي تقطع المعاذير وتبطل الشبه التي يتعلق بها بعض الناس، ألا وهي حجة الله تعالى فإنها بلغت الكمال والقوة بأن دحضت كل تلك الحجج الواهية والأعذار المتهالكة التي يتذرع بها المشركون.

الفروق بين الألفاظ الثلاثة (الدليل والبرهان والحجة):

الدليل: هو الكشف والبيان والتوضيح لما يستدل به:

1.قد يكون دليلاً قاطعًا، كما في استعمال القرآن الكريم له، وذلك أن الله تعالى هو علّام الغيوب، فيلزم العلم به العلمَ بتحقق شيء آخر، فكلام الله تعالى حق وصدق ودليله قاطع.

2.وقد يكون الدليل ظنيًا، فهو في نفس قائله أو المستدل به قطعي، لكنه في حقيقته ليس كذلك، وهذا في معناه اللغوي، وبما أن القرآن الكريم لم يذكر لفظة الدليل إلا مرة واحدة باستعمال واحد، وهو دليلي قطعي في استعمال القرآن كما ذكرنا سابقًا، فاكتفيت بكونه قد يكون ظنيًا من المعنى اللغوي كما ذكر الكفوي.

3.الدليل هو ما تثبت به صواب قولك، وتدل به على مطلوبك.

البرهان:

اختلف البرهان عن الدليل بأنه هو الدليل والحجة الساطعة الواضحة، التي توقع في نفس الخصم اليقين التام، ولا يكون فيها لبس، ويفيد العلم اليقيني، ويُرجّح على ما سواه من الأدلة، فيفحم الخصم فلا يكون له بعدها كلام أو حجج، ولا يكون إلا قولاً يشهد بصحة الشيء، فقد أفحم الله سبحانه الكفار بأن طلب منهم برهانًا على قولهم، ((قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين))، كما في إنزال القرآن الكريم، وبعثة النبي صلى الله عليه وسلم.

الحجة: تختلف الحجة عن الدليل والبرهان بما يأتي:

1.أن الحجة قد تكون قاطعة، وقد تكون غير قاطعة، فافترقت عن البرهان في هذا، إذ البرهان هو الدليل القاطع الساطع الذي يقطع كل حجة ودليل، وافترقت الحجة عن الدليل بكون الدليل أعم فيما يصدق عليه، وأنه ما دل على مطلوب المستدل، أو أن الدليل ما دل على صواب قولك، والحجة ما دفع عنك قول مخالفك، فكأن وظيفة أحدهما إثباتية، ووظيفة الآخر دفاعية.

2.أن الحجة تكون متدرجة مع من يحاجج، بحيث يمكن أن ينتقل من حجة إلى أخرى؛ لينتصر على من يحاجج، أو ليثبت ما أراد من حجاجه، وكثرة الحجج قد توصل إلى اليقين، وهنا افترقت عن البرهان والدليل؛ لأن الحجة أضعف من الدليل.

3.أن الحجة قد تكون شبهة، وإن سردها صاحبها واحتج بها.

4.المجادلة بالباطل قد تسمى حجة قال تعالى: ((حجتهم داحضة)).

الخاتمة:

بعد هذا التطواف في المعجمات اللغوية والتفاسير القرآنية، وغيرها من الكتب للغوص في معاني المفردات القرآنية الثلاثة، يمكن الخلوص إلى النتائج الآتية:

1.أن لفظة الدليل في اللغة تدور حول الإرشاد والدلالة والبيان، وبالعلامة الدالة على الشيء، ويكون الدليل على قسمين: دليل قطعي، ودليل ظني، وأن المعنى الاصطلاحي الذي ذكره العلماء لها لا يخرج عن المعنى اللغوي.

2.أن لفظة الدليل وردت في القرآن الكريم في آية واحدة فقط، وكانت بمعنى الدليل القطعي؛ وذلك أن من ساق الدليل هو رب العزة تعالى، فهو علام الغيوب، أما في غير القرآن الكريم، فيمكن أن يكون الدليل ظنيًا.

3.أن البرهان في اللغة مأخوذ من الوضوح والبيان الساطع الذي لا لبْسَ فيه، فهو يفيد العلم اليقيني دائمًا، ويرجَّح على ما سواه من الأدلة والحجج، والمعنى الاصطلاحي لا يخرج عن المعنى اللغوي.

4.وردت لفظة (برهان) في القرآن الكريم بهذا اللفظ وباللواصق ثمان مرات، والمعنى فيها إما على أنها الدليل الساطع الذي لا لبس فيه، وجاء ذلك في معرض الحوار والتحدي، أو أنها تكون بمعنى معين ومحدد، كأن يكون المراد بها: القرآن الكريم، أو النبي صلى الله عليه وسلم، وهذا يعود إلى المعنى الأول، هو الدليل الساطع الذي لا لبس فيه، فالقرآن كتاب الله المعجز، والرسول صلى الله عليه وسلم مرسل من الله تعالى.

5.الحجة في اللغة لها دلالتان فيما يتعلق بالبحث، هما: الأولى: القصد، والثانية: المغالبة والمخاصمة بقصد الظفر والانتصار، ويمكن أن تكون الحجة متدرجة من الأدنى إلى الأعلى في حال عدم إلزام الخصم، أما في حالة الإلزام فلا ينتقل من الحجة التي ألزم بها الخصم، والتعريف الاصطلاحي لها جاء من المعنى اللغوي.

6.الحجة جاءت في القرآن الكريم على نوعين: الأول: أنها حجة قاطعة؛ وذلك أنها من عند الله تعالى، ووردت كذلك بأنها حجة واهية فيها شبهة فلا ترقى إلى أن ينتصر بها صاحبها، والحجة تكون متدرجة من الأدنى إلى الأعلى، كما في قصة سيدنا إبراهيم عليه السلام.

7.الحجة والدليل متقاربان في المعنى ويختلفان بأن الدليل أعم من الحجة، إذ الدليل يدل على صدق قول القائل، أما الحجة فتدفع قول الخصم أو المخالف، فوظيفة الدليل إثباتية، ووظيفة الحجة دفاعية.

8.البرهان يختلف عن الدليل والحجة بأنه قطعي يفيد العلم اليقيني، ولا لبْسَ فيه ولا احتمال للخطأ، ويوقع في نفس الخصم اليقين التام.

9.عدم دقة بعض المفسرين وأصحاب المعجمات في تفسير المعنى الدقيق للفظة، ويعزى ذلك إلى أنهم يريدون تقريب المعنى للقارئ.

التوصيات:

1.على من يقوم بتفسير القرآن الكريم البحث بدقة عن معنى الألفاظ القرآنية.

2.أن يقوم الباحثون بالبحث عن مثل هذه الألفاظ المتقاربة المعنى في القرآن الكريم وتبيين الفروق بينهما.

والحمد لله رب العالمين على العون، فمنه الفضل والمنّة والتوفيق

قائمة المصادروالمراجع

-ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات (ت 606 ه)، النهاية في غريب الحديث والأثر، (تحقيق: طاهر أحمد الزاوي – محمود محمد الطناحي).

-الأزهري، محمد بن أحمد (ت 370 ه)، **تهذيب اللغة**، (تحقيق: محمد عوض مرعب)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (2001م)، (ط1).

-البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق جماعة من العلماء، طبعة بولاق، مصر، 1311ه.

-البقاعي، إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط (ت 885 ه)، **نظم الدرر**، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة.

-البيضاوي، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله (ت 685 ه)، **تفسير البيضاوي**، (تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي)، دار إحياء التراث العربي، بيروت (1418 ه)، (ط1).

-التهانوي، محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد (ت 1158 ه)، **كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم**، (تحقيق: علي دحروج)، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، (1996م)، (ط1).

-الجبوري، فلاح حسين، **قطوف دانية في علوم البلاغة (المعاني – البيان – البديع)**، دار الكتب العلمية، بيروت، (2015).

-الجرجاني، علي بن محمد بن علي (ت 816 ه)، **التعريفات**، (تحقيق: جماعة من العلماء بإشراف الناشر)، دار الكتب العلمية، بيروت، (1983 ه)، (ط1).

-ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس (ت 327 ه)، **تفسير ابن أبي حاتم**، (تحقيق: أسعد محمد الطيب)، مكتبة نزار مصطفى الباز، السعودية، (1419 ه)، (ط3).

-أبو حامد الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد (505 ه)، **المستصفى**، (تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي)، دار الكتب العلمية، بيروت، (1993م)، (ط1).

-حجازي، عبد الفتاح يومي، **النظام القانوني لتنفيذ الأحكام الأجنبية في مصر**، دار الكتب القانونية، القاهرة، (2007م).

-أبو حيان، محمد بن يوسف بن علي الأندلسي (ت 745 ه)، **البحر المحيط**، (تحقيق: صدقي محمد جميل)، دار الفكر، بيروت، (1420 ه).

-ابن دقيق العيد، تقي الدين أبو الفتح (ت 702 ه)، **شرح الأربعين النووية**، مؤسسة الريان، (2003م)، (ط6).
-الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن (ت 606 ه)، **التفسير الكبير**، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (1420 ه)، (ط3).
-الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد (ت 502 ه)، **المفردات في غريب القرآن**، (تحقيق: صفوان عدنان الداودي)، دار القلم، بيروت، (1412 ه)، (ط1).
-الزركشي، أبو عبد الله بدر الدين محمد (ت 794 ه)، **البحر المحيط في أصول الفقه**، دار الكتبي، (1994م)، (ط1).
-الزمخشري، محمود بن عمر بن أحمد (ت 538 ه)، **تفسير الكشاف**، (تحقيق: مصطفى حسين أحمد)، دار الكتاب العربي، بيروت، (1987م)، (ط3).
-السمرقندي، أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد (ت 375 ه)، **بحر العلوم**، (تحقيق: علي محمد معوض – عادل أحمد عبد الموجود – زكريا عبد المجيد النوتي)، دار الكتب العلمية، بيروت، (1993م)، (ط1).
-السمعاني، منصور بن محمد بن عبد الجبار (ت 489 ه)، **تفسير القرآن**، (تحقيق: ياسر ابن إبراهيم – غنيم بن عباس غنيم)، دار الوطن، السعودية، (1997م)، (ط1).
-السمين الحلبي، أحمد بن يوسف (ت 756 ه)، **الدر المصون في علوم الكتاب المكنون**، (تحقيق: أحمد محمد الخراط)، دار القلم، بيروت.
-السمين الحلبي، أبو العباس أحمد بن يوسف (ت 756 ه)، **عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ**، (تحقيق: محمد باسل عيون السود)، دار الكتب العلمية، بيروت، (1996م)، (ط1).
-ابن سيده، أبو الحسن بن علي بن إسماعيل (ت 458 ه)، **المحكم والمحيط الأعظم**، (تحقيق: عبد الحميد هنداوي)، دار الكتب العلمية، بيروت، (2000م)، (ط1).
-الشوكاني، محمد بن علي بن محمد (ت 1250 ه)، **إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول**، (تحقيق/ أحمد عزو عناية)، دار الكتاب العربي، (1999م)، (ط1).
-الصاحب بن عباد (326 – 385 ه)، **المحيط في اللغة**، (تحقيق: محمد حسن آل ياسين)، عالم الكتب، بيروت، (1994م)، (ط1).
-الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب (ت 360 ه)، **المعجم الكبير**، (تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي)، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، (ط2).
-الطبري، أبو جعفر محمد (224 – 310 ه)، **جامع البيان**، (تحقيق: بشار عواد معروف – عصام فارس الحرستاني)، مؤسسة الرسالة، بيروت، (1994م)، (ط1).
-ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد بن محمد (ت 1393 ه)، **التحرير والتنوير**، الدار التونسية، تونس، (1984 ه).
-عتيق، عبد العزيز (ت 1396 ه)، **علم المعاني**، دار النهضة العربية، بيروت، (2009م)، (ط1).
-العسكري، أبو هلال بن عبد الله (ت 395 ه)، **الفروق اللغوية**، (تحقيق: محمد إبراهيم سليم)، دار العلوم والثقافة، القاهرة.
-ابن عطية، أبو محمد عبد الحق بن غالب (ت 542 ه)، **المحرر الوجيز**، (تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد)، دار الكتب العلمية، بيروت، (1422ه)، (ط1).
-عمر، أحمد مختار (ت 1424 ه)، **معجم اللغة المعاصرة**، عالم الكتب، (2008م)، (ط1).

-ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكرياء (ت 395هـ)، **مقاييس اللغة**، (تحقيق: عبد السلام محمد هارون)، دار الفكر، (1979م).

-الفيروزآبادي، مجد الدين أبو طاهر محمد (ت 817 هـ)، **بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز**، (تحقيق: محمد علي النجار)، لجنة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة.

-الكاني، حسام الدين حسن (ت 760 هـ)، **إيساغوجي في علم المنطق للإمام أثير الدين الأبهري**، (تحقيق: سعيد عبد اللطيف فودة)، دار الذخائر، بيروت، (2015م)، (ط2).

-الكفوي، أيوب بن موسى الحسيني القريمي (ت 1094 هـ)، **الكليات**، (تحقيق: عدنان درويش – محمد المصري)، مؤسسة الرسالة، بيروت.

-الماتريدي، أبو منصور محمد بن محمد بن محمود (ت 333 هـ)، **تأويلات أهل السنة**، (تحقيق: مجدي باسلوم)، دار الكتب العلمية، بيروت، (2005م)، (ط1).

-ابن مجاهد، أحمد بن موسى بن العباس التميمي (ت 324 هـ)، **السبعة في القراءات**، (تحقيق: -شوقي ضيف)، دار المعارف، مصر، (1400 هـ)، (ط2).

-المحلي، جلال الدين محمد بن أحمد (ت 864 هـ)، **شرح الورقات في أصول الفقه**، (تحقيق: حسام بن موسى عفانة)، جامعة القدس، فلسطين (1999م)، (ط1).

-مخلوف، أحمد قوشتي، **حجية الدليل النقلي بين المعتزلة والأشاعرة**، كلية دار العلوم، جامعة القاهرة، (19/1). على الموقع:

-المناوي، زين الدين محمد المعروف بعبد الرؤوف بن تاج العارفين (ت 1031 هـ)، **التوقيف على مهمات التعريف**، عالم الكتب، القاهرة، (1990م)، (ط1).

-ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي (ت 711هـ)، **لسان العرب**، دار صادر، بيروت، (1414هـ)، (ط3).

-الميداني، عبد الرحمن حسن جنكة، **ضوابط المعرفة وأصول الاستدلال والمناظرة**، دار القلم، بيروت، (1993م)، (ط4).

-الواحدي، أبو الحسن علي بن محمد (ت 468 هـ)، **أسباب النزول**، (تحقيق: عصام بن عبد المحسن الحميدان)، دار الإصلاح، الدمام، (1992م)، (ط2).

-أبو يعلى، محمد بن الحسين الفراء (ت 380 – 458 هـ)، **العدة في أصول الفقه**، (تحقيق: أحمد بن علي بن سير المباركي)، دون دار نشر، (1990م) (ط2).

-اليوسف، عبد الله بن محمد، **مفهوم مسرح الحادث بين الدلالة والدليل ... القرينة والأثر**، وهو منشور في كتاب "مؤتمر القرائن الطبية المعاصرة وآثارها الفقهية"، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض.

.

الهوامش:

(1) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوضوء، باب فضل من بات على الوضوء 58/1(247) عن البراء بن عازب رضي الله عنه.

(2) ينظر: ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكرياء (ت 395هـ)، **مقاييس اللغة**، (تحقيق: عبد السلام محمد هارون)، دار الفكر، (1979م)، (260/2)، ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي (ت 711هـ)، **لسان العرب**، دار صادر، بيروت، (1414هـ)، (ط3)، ص 248.

(3) المحلي، جلال الدين محمد بن أحمد (ت 864 هـ)، **شرح الورقات في أصول الفقه**، (تحقيق: حسام بن موسى عفانة)، جامعة القدس، فلسطين (1999م)، (ط1)، ص 84.

(4) ينظر: أبو البقاء الكفوي، أيوب بن موسى الحسيني القريمي (ت 1094 هـ)، **الكليات**، (تحقيق: عدنان درويش – محمد المصري)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ص 439.

(5) جزء من حديث طويل أخرجه الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب (ت 360 هـ)، **المعجم الكبير**، (تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي)، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، (ط2)، (155/22)، برواية الحسن بن علي عن هند بن أبي هالة رضي الله عنهما.

(6) ينظر: ابن منظور، **لسان العرب**، (248/11-249).

(7) ينظر: أبو البقاء، **الكليات**، ص 440.

(8) الجرجاني، علي بن محمد بن علي (ت 816 هـ)، **التعريفات**، (تحقيق: جماعة من العلماء بإشراف الناشر)، دار الكتب العلمية، بيروت، (1983 هـ)، (ط1)، ص 104.

(9) الشوكاني، محمد بن علي بن محمد (ت 1250 هـ)، **إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول**، (تحقيق/ أحمد عزو عناية)، دار الكتاب العربي، (1999م)، (ط1)، (22/1).

(10) ينظر: التهانوي، محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد (ت 1158 هـ)، **كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم**، (تحقيق: علي دحروج)، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، (1996م)، (ط1)، (793/1).

(11) أبو البقاء، **الكليات**، ص 440.

(12) ينظر: اليوسف، عبد الله بن محمد، **مفهوم مسرح الحادث بين الدلالة والدليل ... القرينة والأثر**، وهو منشور في كتاب "مؤتمر القرائن الطبية المعاصرة وآثارها الفقهية"، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، (38/1).

(13) ينظر: الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد (ت 502 هـ)، **المفردات في غريب القرآن**، (تحقيق: صفوان عدنان الداودي)، دار القلم، بيروت، (1412 هـ)، (ط1)، ص 437-438، وأسئلة إبراهيم عليه السلام لأبيه وقومه دراسة تحليلية، امرير 17.

(14) ينظر: السمين الحلبي، أحمد بن يوسف (ت 756 هـ)، **الدر المصون في علوم الكتاب المكنون**، (تحقيق: أحمد محمد الخراط)، دار القلم، بيروت، (505/2).

(15) ينظر: في عتيق، عبد العزيز (ت 1396 هـ)، **علم المعاني**، دار النهضة العربية، بيروت، (2009م)، (ط1)، ص 99.

(16) ينظر: ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد بن محمد (ت 1393 هـ)، **التحرير والتنوير**، الدار التونسية، تونس، (1984 هـ)، (39/19).

(17) ينظر: السمين الحلبي، **الدر المصون في علوم الكتاب المكنون**، 505/2.

(18) الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن (ت 606 هـ)، **التفسير الكبير**، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (1420 هـ)، (ط3)، (464/24).

(19) المصدر السابق.

(20) ينظر: الزمخشري، محمود بن عمر بن أحمد (ت 538 هـ)، **تفسير الكشاف**، (تحقيق: مصطفى حسين أحمد)، دار الكتاب العربي، بيروت، (1987م)، (ط3)، (283/3).

(21) أبو المظفر السمعاني، منصور بن محمد بن عبد الجبار (ت 489 هـ)، **تفسير القرآن**، (تحقيق: ياسر ابن إبراهيم – غنيم بن عباس غنيم)، دار الوطن، السعودية، (1997م)، (ط1)، (22/4).

(22) ينظر: مخلوف، أحمد قوشتي، **حجية الدليل النقلي بين المعتزلة والأشاعرة**، كلية دار العلوم، جامعة القاهرة، (19/1). على الموقع:

https://www.alukah.net/library/0/71161/%D8%AD%D8%AC%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%84%D9%8A%D9%84-%D8%A7%D9%84%D9%86%D9%82%D9%84%D9%8A-%D8%A8%D9%8A%D9%86-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B9%D8%AA%D8%B2%D9%84%D8%A9-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%B4%D8%A7%D8%B9%D8%B1%D8%A9-word/

وينظر: القاضي أبو يعلى، محمد بن الحسين الفراء (ت 380 – 458 هـ)، **العدة في أصول الفقه**، (تحقيق: أحمد بن علي بن سير المباركي)، دون دار نشر، (1990م) (ط2)، (131/1-133).

(23) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه 203/1 (223) عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه.

(24) ينظر: ابن دقيق العيد، تقي الدين أبو الفتح (ت 702 هـ)، **شرح الأربعين النووية**، مؤسسة الريان، (2003م)، (ط6)، ص 85.

(25) ينظر: ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات (ت 606 هـ)، **النهاية في غريب الحديث والأثر**، (تحقيق: طاهر أحمد الزاوي – محمود محمد الطناحي)، (122/1).

(26) الأصفهاني، **المفردات في غريب القرآن**، ص 121.

(27) الأزهري، محمد بن أحمد (ت 370 هـ)، **تهذيب اللغة**، (تحقيق: محمد عوض مرعب)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (2001م)، (ط1)، (157/6).

(28) السمين الحلبي، **الدر المصون**، (72/2).

(29) ينظر: العسكري، أبو هلال بن عبد الله (ت 395 هـ)، **الفروق اللغوية**، (تحقيق: محمد إبراهيم سليم)، دار العلوم والثقافة، القاهرة، (71/1-72).

(30) عبد الرؤوف المناوي، زين الدين محمد (ت 1031 هـ)، **التوقيف على مهمات التعريف**، عالم الكتب، القاهرة، (1990م)، (ط1)، ص 123.

(31) الفيروزآبادي، مجد الدين أبو طاهر محمد (ت 817 هـ)، **البصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز**، (تحقيق: محمد علي النجار)، لجنة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة، ص 517.

(32) الصاحب بن عباد (326 – 385 هـ)، **المحيط في اللغة**، (تحقيق: محمد حسن آل ياسين)، عالم الكتب، بيروت، (1994م)، (ط1)، (308/1).

(33) أبو حامد الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد (505 هـ)، **المستصفى**، (تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي)، دار الكتب العلمية، بيروت، (1993م)، (ط1)، ص 24.

(34) المصدر السابق، ص 31.

(35) أبو البقاء، **الكليات**، ص 249.

(36) المناوي، **التوقيف على مهمات التعاريف**، ص 74.

(37) الجرجاني، **التعريفات**، ص 44.

(38) الكاني، حسام الدين حسن (ت 760 هـ)، **إيساغوجي في علم المنطق للإمام أثير الدين الأبهري**، (تحقيق: سعيد عبد اللطيف فودة)، دار الذخائر، بيروت، (2015م)، (ط2)، ص10.

(39) ينظر: البيضاوي، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله (ت 685 هـ)، **تفسير البيضاوي**، (تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي)، دار إحياء التراث العربي، بيروت (1418 هـ)، (ط1)، (49/4).

(40) ينظر: برهان الدين البقاعي، إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط (ت 885 هـ)، **نظم الدرر**، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، (112/2).

(41) ينظر: الجبوري، فلاح حسين، **قطوف دانية في علوم البلاغة (المعاني – البيان – البديع)**، دار الكتب العلمية، بيروت، (2015)، (30-29).

(42) ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس (ت 327 هـ)، **تفسير ابن أبي حاتم**، (تحقيق: أسعد محمد الطيب)، مكتبة نزار مصطفى الباز، السعودية، (1419 هـ)، (ط3)، (207/1) (1096).

(43) المصدر السابق، (207/1) (1097).

(44) المصدر السابق، (2976/9) (16900).

(45) الطبري، أبو جعفر محمد (224 – 310 هـ)، **جامع البيان**، (تحقيق: بشار عواد معروف – عصام فارس الحرستاني)، مؤسسة الرسالة، بيروت، (1994م)، (ط1)، (486/19).

(46) ابن عطية، أبو محمد عبد الحق بن غالب (ت 542 هـ)، **المحرر الوجيز**، (تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد)، دار الكتب العلمية، بيروت، (1422هـ)، (ط1)، (198/1).

(47) ينظر: أبو حيان الأندلسي، محمد بن يوسف بن علي (ت 745 هـ)، **البحر المحيط**، (تحقيق: صدقي محمد جميل)، دار الفكر، بيروت، (1420 هـ)، (562/1)

(48) الطبري، **جامع البيان**، (427/9).

(49) الرازي، **التفسير الكبير**، (274/11).

(50) ابن عاشور، **التحرير والتنوير**، (62/6).

(51) الطبري، **جامع البيان**، 575/19.

(52) الزمخشري، **الكشاف**، (409/3).

(53) ابن عاشور، **التحرير والتنوير**، (115/20).

(54) ينظر: ابن فارس، **مقاييس اللغة**، (29/2و30).

(55) ينظر: الأزهري، **تهذيب اللغة**، (250/3).

(56) ينظر: ابن مجاهد، أحمد بن موسى بن العباس التميمي (ت 324 هـ)، **السبعة في القراءات**، (تحقيق: شوقي ضيف)، دار المعارف، مصر، (1400 هـ)، (ط2)، ص 214.

(57) ينظر: العسكري، **الفروق اللغوية**، ص 70.

(58) جزء من حديث أخرجه الإمام البخاري في صحيحه 158/4 (3409)، والإمام مسلم في صحيحه 2042/4 (2652) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(59) ينظر: ابن سيده، أبو الحسن بن علي بن إسماعيل (ت 458 هـ)، **المحكم والمحيط الأعظم**، (تحقيق: عبد الحميد هنداوي)، دار الكتب العلمية، بيروت، (2000م)، (ط1)، (482/2).

(60) ينظر: الأصفهاني، **المفردات في غريب القرآن**، ص 219.

(61) جزء من حديث أخرجه الإمام مسلم في صحيحه 2250/4 (2937)، عن النواس بن سمعان رضي الله عنه.

(62) ينظر: ابن منظور، **لسان العرب**، (228/2).

(63) ينظر: السمين الحلبي، أبو العباس أحمد بن يوسف (ت 756 هـ)، **عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ**، (تحقيق: محمد باسل عيون السود)، دار الكتب العلمية، بيروت، (1996م)، (ط1)، (374/1).

(64) ينظر: الزركشي، أبو عبد الله بدر الدين محمد (ت 794 هـ)، **البحر المحيط في أصول الفقه**، دار الكتبي، (1994م)، (ط1)، (51/1).

(65) عمر، أحمد مختار (ت 1424 هـ)، **معجم اللغة المعاصرة**، عالم الكتب، (2008م)، (ط1)، (445/1).

(66) التهناوي، **كشف اصطلاحات الفنون والعلوم**، (324/1).

(67) الجرجاني، **التعريفات**، ص 82.

(68) ابن عاشور، **التحرير والتنوير**، (151/8).

(69) ينظر: الميداني، عبد الرحمن حسن جنكة، **ضوابط المعرفة وأصول الاستدلال والمناظرة**، دار القلم، بيروت، (1993م)، (ط4)، ص 25.

(70) حجازي، عبد الفتاح يومي، **النظام القانوني لتنفيذ الأحكام الأجنبية في مصر**، دار الكتب القانونية، القاهرة، (2007م)، ص153.

(71) ينظر: ابن عاشور، **التحرير والتنوير**، (151/8).

(72) ينظر: السمرقندي، أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد (ت 375 ه)، **بحر العلوم**، (تحقيق: علي محمد معوض – عادل أحمد عبد الموجود – زكريا عبد المجيد النوتي)، دار الكتب العلمية، بيروت، (1993م)، (ط1)، (171/1).

(73) ينظر: ابن عاشور، **التحرير والتنوير**، (151/8).

(74) الزمخشري، **الكشاف**، (77/2).

(75) السمين الحلبي، **الدر المصون**، (211/5).

(76) ينظر: الماتريدي، أبو منصور محمد بن محمد بن محمود (ت 333 ه)، **تأويلات أهل السنة**، (تحقيق: مجدي باسلوم)، دار الكتب العلمية، بيروت، (2005م)، (ط1)، (307/4).

(77) المرجع السابق، (307/4).

(78) ينظر: الواحدي، أبو الحسن علي بن محمد (ت 468 ه)، **أسباب النزول**، (تحقيق: عصام بن عبد المحسن الحميدان)، دار الإصلاح، الدمام، (1992م)، (ط2)، ص 42.

(79) الزمخشري، **الكشاف**، (206/1).

(80) ابن عطية، **المحرر الوجيز**، (198/1).

(81) ينظر: الرازي، **التفسير الكبير**، (120/4).

(82) ينظر: الزركشي، **البحر المحيط**، (42/2).